الوصايا العشر
مع
فضائل العشر

كتبها

الشريبني بن فايق الشريبني

راجعها وقدم لها الدكتور

صغـيّر بن محـمد الصـغيّر

عضو هيئة التدريس بجامعة الملك سعود

تقديم

بسم الله الرحمن الرحيم به نستعين

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومَنْ والاه.

وبعد/

فقد طلب مني الأخ/ الشربيني بن فايق الشربيني، قراءة رسالته الموسومة بـ (الوصايا العشر مع فضائل العشر) حول فضائل عشر ذي الحجة.

فألفيتها نافعة مفيدة بإذن الله تعالى، احتوت على أدلة من الكتاب، والسنة، مع نقولاتٍ لأهل العلم رحمهم الله تعالى، فالله أسأل أن ينفع بها، وبقارئها، وكاتبها، ويبارك، إنه سميع مجيب.

كما أجدها فرصة لأذكر نفسي وإخواني بأن الأوقات والمواسم الفاضلة فرص قد لا تعود مرة أخرى، فالسعيد من اغتنمها وسارع إلى الخيرات فيها، قال الله تعالى:

﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾(١).

وفق الله الجميع لما يحب ويرضى

كتبه

صغيّر بن محمد الصغيّر

١٤٣٩/١٢/٤هـ

(١)[آل عمران: ١٣٣].

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ،

أَمَّا بَعْدُ:

فهذه رسالة في فضائل عشر ذي الحجة، تضمنت وصايا عشر، ليست على سبيل الحصر إنما هي لتذكير نفسي وإخواني، وأسأل الله أن ينفع بها.

تضمنت خمسة مباحث: المبحث الأول: ماذا قبل العشر، المبحث الثاني: فضلها من القرآن، المبحث الثالث: فضلها من السنة، المبحث الرابع: أقوال بعض أهل العلم في العشر، المبحث الخامس: الوصايا العشر، المبحث السادس: ماذا بعد العشر.

وأسأل الله أن يوفق المسلمين لهذا الموسم بخاصة، وجميع المواسم بعامة، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وأسأله أن يغفر لوالدي، ويرحمهما كما ربياني صغيراً، ومشايخي، وعلمائي، وطلبة العلم، وجميع المسلمين.

هذا وما كان من توفيق فمن الله، وما كان من خطأ، أو سهو، أو نسيان، فمني ومن الشيطان، والله ورسوله منه براء.

وصلّ اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه وأزواجه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

كتبه

الشربيني بن فايق الشربيني

elsherbinyfaik@gmail.com

١٤٣٩/١١/٢٩

بسم الله الرحمن الرحيم

فضل العشر الأوائل من ذي الحجة

المبحث الأول: ماذا قبل العشر:

١- ينبغي للمسلم عند أي عبادة أن يتحلى بالإخلاص:

قال تعالى: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾(١).

﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ (٢) أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ﴾(٢).

﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ (١١) وَأُمِرْتُ لِأَنْ أَكُونَ أَوَّلَ الْمُسْلِمِينَ (١٢) قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ (١٣) قُلِ اللَّهَ أَعْبُدُ مُخْلِصًا لَهُ دِينِي﴾(٣).

---

(١)[الأعراف: ٢٩].

(٢)[الزمر: ٢، ٣].

(٣)[الزمر: ١١ - ١٤].

٢- التوبة النصوح إلى الله عز وجل.

قال أحد الشعراء:

يا نفس توبي فإن الموت قد حـانا .... وأعصي الهوى فالهوى ما زال فتانا.

أما ترين المنايا كيف تَلْقُطُنا .... لقطاً وتلحق أخرانا بأولانا.

فمن شروط التوبة النصوح:

١ – الإخلاص في التوبة؛ أي: أن يقصد بتوبته وجه الله.

٢- الإقلاع عن الذنب.

٣ – الندم على ما فات.

٤ – العزم على عدم العودة إليه.

٥- التحلل من المظالم وردها إلى أهلها؛ إن كانت متعلقة بالمال، أو العرض، أو النفس.

٦- أن تكون التوبة قبل أن يصل العبد إلى حالة الغرغرة عند الموت.

وقد أمر الله تعالى عباده بالتوبة النصوح، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا وَاغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾(١).

٣- أن تكون صاحب عزيمة، وهمة عالية.

أن تستقبل هذه الأيام بعزم، وقوة، وصلابة، وجلد في العبادات، والطاعات، قال تعالى: ﴿يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾(٢).

---

(١) [التحريم:٨].

(٢) [مريم: ١٢].

قال المتنبي(١):

على قدر أهل العزم تأتي العزائم ... وَتأتي علَى قَدْرِ الكِرامِ المكارمُ

وَتَعْظُمُ في عَينِ الصّغيرِ صغارُها... وتصغرُ في عين العظيم العظائم

٤- أن تدعو الله أن يوفقك فيها.

قال تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾(٢).

وقال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾(٣).

٥- الاستكثار من الأعمال الصالحة.

ومما يدل على عظم فضل الأعمال الصالحة، والتقرب بها إلى الله.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَإٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَإٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشِبْرٍ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً**»(٤).

---

(١) [ديوان المتنبي ط بيروت (ص: ١٣١)].

(٢)[البقرة: ١٨٦].

(٣)[غافر: ٦٠].

(٤) **متفق عليه**؛ أخرجه البخاري(٧٤٠٥)، ومسلم(٢٦٧٥).

٦- الإكثار من ذكر الله.

فإن الذكر سبب في البعد عن المعاصي، والذنوب، وهو سبب لحفظ المسلم ودافع له.

قال تعالى: ﴿اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾(١).

(١) [العنكبوت: ٤٥].

المبحث الثاني: فضل العشر في القرآن:

قال تعالى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ (٢٦) وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ (٢٧) لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ..﴾(١).

الجمهور على أن الأيام المعلومات هي أيام العشر الأوائل من ذي الحجة(٢).

قال البخاري رحمه الله في صحيحه:

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: " وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ": أَيَّامُ العَشْرِ، وَالأَيَّامُ المَعْدُودَاتُ: أَيَّامُ التَّشْرِيقِ " وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما: «**يَخْرُجَانِ إِلَى السُّوقِ فِي أَيَّامِ العَشْرِ يُكَبِّرَانِ، وَيُكَبِّرُ النَّاسُ بِتَكْبِيرِهِمَا**» وَكَبَّرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ خَلْفَ النَّافِلَةِ(٣).

وأقسم الله عز وجل بهذه الليالي العشر فقال تعالى: ﴿وَالْفَجْرِ وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾(٤).

□

---

(١) [الحج: ٢٦ – ٢٨].

(٢)قال ابن كثير رحمه الله: قَالَ شُعْبَةُ وهُشَيْم عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: الْأَيَّامُ الْمَعْلُومَاتُ: أَيَّامُ الْعَشْرِ، وَعَلَّقَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْهُ بِصِيغَةِ الْجَزْمِ بِهِ، وَيُرْوَى مِثْلُهُ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، وَمُجَاهِدٍ، وَعَطَاءٍ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَالْحَسَنِ، وَقَتَادَةَ، وَالضَّحَّاكِ، وَعَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ، وَإِبْرَاهِيمَ النَّخعي. وَهُوَ مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ، وَالْمَشْهُورُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ.

(٣) صحيح البخاري (٢/ ٢٠).

(٤) [الفجر: ١، ٢].

قال ابن كثير رحمه الله:

وَاللَّيَالِي الْعَشْرُ: الْمُرَادُ بِهَا عَشَرُ ذِي الْحِجَّةِ. كَمَا قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَابْنُ الزُّبَيْرِ، وَمُجَاهِدٌ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ(١).

وقال تعالى: ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَاهَا بِعَشْرٍ فَتَمَّ مِيقَاتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ﴾.

قال ابن كثير رحمه الله:

الْأَكْثَرُونَ عَلَى أَنَّ الثَّلَاثِينَ هِيَ ذُو الْقَعْدَةِ، وَالْعَشْرُ عَشَرُ ذِي الْحِجَّةِ.

قَالَهُ مُجَاهِدٌ، وَمَسْرُوقٌ، وَابْنُ جُرَيْجٍ. وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. فَعَلَى هَذَا يَكُونُ قَدْ كَمَّلَ الْمِيقَاتَ يَوْمَ النَّحْرِ، وَحَصَلَ فِيهِ التَّكْلِيمُ لِمُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ(٢).

---

(١) تفسير ابن كثير ت سلامة (٨/ ٣٩٠).

(٢) تفسير ابن كثير ت سلامة (٣/ ٤٦٨).

المبحث الثالث: فضلها من السنة:

فضل العمل في هذه العشر:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ﷺ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا مِنْ أَيَّامٍ العَمَلُ الصَّالِحُ فِيهِنَّ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الأَيَّامِ العَشْرِ**(١)»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**وَلَا الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ**»(٢).

قال ابن رجب رحمه الله:

وهذا الحديث نص في أن العمل المفضول يصير فاضلاً إذا وقع في زمان فاضل، حتى يصير أفضل من غيره من الأعمال الفاضلة؛ لفضل زمانه.

وفي أن العمل في عشر ذي الحجة أفضل من جميع الأعمال الفاضلة في غيره، ولا يستثنى من ذلك سوى أفضل أنواع الجهاد، وهو أن يخرج الرجل بنفسه وماله، ثم لا يرجع منهما بشيء (٣).

وقال أيضاً:

دل هذا الحديث على أن العمل في أيامه أحب إلى الله من العمل في أيام الدنيا من غير استثناء شيء منها، وإذا كان أحب إلى الله فهو أفضل عنده (٤).

---

(١) أيام العشر: أي العشر الأولى من ذي الحجة.

(٢) صحيح؛ أخرجه البخاري(٩٦٩)، والترمذي(٧٥٧)، واللفظ له.

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن رجب (٦/ ١١٥).

(٤) لطائف المعارف (ص ٤٥٨).

قوله ﷺ: «**إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ**» فهذا الجهاد بخصوصه يفضل على العمل في العشر، وأما بقية أنواع الجهاد فإن العمل في عشر ذي الحجة أفضل وأحب إلى الله عز وجل منهما، وكذلك سائل الأعمال.

وهذا يدل على أن العمل المفضول في الوقت الفاضل يلتحق بالعمل الفاضل في غيره، ويزيد عليه لمضاعفة ثوابه وأجره (١).

وقال ابن حجر رحمه الله:

وفي الحديث تفضيل بعض الأزمنة على بعض كالأمكنة، وفضل عشر ذي الحجة على غيرها من أيام السنة (٢).

فضل يوم عرفة(٣):

يستحب صيام يوم عرفة، ففيها تكفير ذنوب عامين كاملين، السنة التي قبلها، والتي بعدها.

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**ثَلَاثٌ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، فَهَذَا صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ، صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ، أَحْتَسِبُ عَلَى اللهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ، وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ، وَصِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، أَحْتَسِبُ عَلَى اللهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ**»(٤).

وفي هذا اليوم نزلت آية اكتمال الدين:

---

(١) لطائف المعارف (ص ٤٥٨).

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر (٢/٤٦٠).

(٣) يوم عرفة: هو يوم التاسع من شهر ذي الحجة، ويعد من أفضل الأيام عند المسلمين إذ أنه أحد أيام العشر من ذي الحجة، فيه يقف الحُجّاج على جبل عرفة حيث أن الوقوف بعرفة يعد أهم أركان الحج.

(٤) صحيح مسلم (٢/ ٨١٨).

عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، أَنَّ رَجُلًا، مِنَ اليَهُودِ قَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَءُونَهَا، لَوْ عَلَيْنَا مَعْشَرَ اليَهُودِ نَزَلَتْ، لاَتَّخَذْنَا ذَلِكَ اليَوْمَ عِيدًا. قَالَ: أَيُّ آيَةٍ؟ قَالَ: ﴿**اليَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا**﴾(١). قَالَ عُمَرُ: «**قَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ اليَوْمَ، وَالمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ قَائِمٌ بِعَرَفَةَ يَوْمَ جُمُعَةٍ**»(٢).

---

(١) [المائدة: ٣].

(٢) **متفق عليه**؛ البخاري(٤٥)، ومسلم(٣٠١٧).

فضل يوم النحر:

١- من أعظم الأيام عند الله تبارك وتعالى.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرْطٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ أَعْظَمَ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَوْمُ النَّحْرِ، ثُمَّ يَوْمُ الْقَرِّ**»(١).

وَقد سُئِلَ: شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:

عَنْ يَوْمِ الْجُمْعَةِ وَيَوْمِ النَّحْرِ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟

فَأَجَابَ:

يَوْمُ الْجُمْعَةِ أَفْضَلُ أَيَّامِ الْأُسْبُوعِ وَيَوْمُ النَّحْرِ أَفْضَلُ أَيَّامِ الْعَامِ.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمُ: وَغَيْرُ هَذَا الْجَوَابِ لَا يَسْلَمُ صَاحِبُهُ مِنْ الِاعْتِرَاضِ الَّذِي لَا حِيلَةَ لَهُ فِي دَفْعِهِ (٢).

٢- فيه معظم أعمال الحج؛ من رمي جمرة العقبة، والنحر، والحلق أو التقصير، والطواف، والسعي.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَفَ يَوْمَ النَّحْرِ بَيْنَ الْجَمَرَاتِ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي حَجَّ، فَقَالَ: «**أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟**» قَالُوا: يَوْمُ النَّحْرِ، قَالَ: «**هَذَا يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ**»(٣).

٣- عيد للمسلمين:

ولا يجوز صيام يوم النحر(٤)، سواء للحاج أو غيره.

---

(١) **صحيح**؛ أخرجه أبو داود(١٧٦٥)، والنسائي(٤٠٨٣)، وأحمد(١٩٠٧٥)، وغيرهما، من طريق عبد الله بن لحي، عن عبد الله بن قرط مرفوعاً.

(٢) مجموع الفتاوى (٢٥/ ٢٨٩).

(٣) **صحيح**؛ علقه البخاري بصيغة الجزم، وأسنده أبو داود(١٩٤٥)، وابن ماجه(٣٠٨٥).

(٤) يوم النحر: هو يوم عيد الأضحى ويقع في اليوم العاشر من ذي الحجة.

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَوْمُ عَرَفَةَ، وَيَوْمُ النَّحْرِ، وَأَيَّامُ التَّشْرِيقِ، عِيدُنَا أَهْلَ الإِسْلَامِ، وَهِيَ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ**»(١).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ: «**نَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ يَوْمِ الْأَضْحَى، وَيَوْمِ الْفِطْرِ**»(٢).

---

(١) **صحيح**؛ أخرجه أبو داود(٢٤١٩)، والترمذي(٧٧٣)، والنسائي(٢٨٤٢)، وغيرهم، من طريق موسى بن عُلي بن رباح، عن أبيه، عن عقبة، مرفوعاً.

(٢) **صحيح** مسلم(١١٣٨).

المبحث الرابع: أقوال بعض أهل العلم في العشر:

قال ابن رجب رحمه الله:

لما كان الله سبحانه وتعالى قد وضع في نفوس المؤمنين حنينًا إلى مشاهدة بيته الحرام، وليس كل أحد قادرًا على مشاهدته كل عام، فرض على المستطيع الحج مرة واحدة في عمره، وجعل موسم العشر مشتركًا بين السائرين والقاعدين، فمن عجز عن الحج في عام قدر في العشر على عمل يعمله في بيته، يكون أفضل من الجهاد الذي هو أفضل من الحج"(١).

قال ابن كثير رحمه الله:

بِالْجُمْلَةِ، فَهَذَا الْعَشْرُ قَدْ قِيلَ: إِنَّهُ أَفْضَلُ أَيَّامِ السَّنَةِ، كَمَا نَطَقَ بِهِ الْحَدِيثُ، فَفَضَّلَهُ كَثِيرٌ عَلَى عَشْرِ رَمَضَانَ الْأَخِيرِ؛ لِأَنَّ هَذَا يُشْرَعُ فِيهِ مَا يُشْرَعُ فِي ذَلِكَ، مِنْ صِيَامٍ وَصَلَاةٍ وَصَدَقَةٍ وَغَيْرِهِ، وَيَمْتَازُ هَذَا بِاخْتِصَاصِهِ بِأَدَاءِ فَرْضِ الْحَجِّ فِيهِ.

وَقِيلَ: ذَاكَ أَفْضَلُ لِاشْتِمَالِهِ عَلَى لَيْلَةِ الْقَدْرِ، الَّتِي هِيَ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ.

وَتَوَسَّطَ آخَرُونَ فَقَالُوا: أَيَّامُ هَذَا أَفْضَلُ، وَلَيَالِي ذَاكَ أَفْضَلُ. وَبِهَذَا يَجْتَمِعُ شَمْلُ الْأَدِلَّةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ(٢).

□

---

(١) لطائف المعارف (ص ٤٧٦).

(٢) تفسير ابن كثير ت سلامة (٥/ ٤١٦).

قال ابن تيمية رحمه الله:

أَيَّامُ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ أَفْضَلُ مِنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ مِنْ رَمَضَانَ وَاللَّيَالِي الْعَشْرُ الْأَوَاخِرُ مِنْ رَمَضَانَ أَفْضَلُ مِنْ لَيَالِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ (١).

قال ابن القيم رحمه الله: معلقا على كلام ابن تيمية رحمه الله:

وَإِذَا تَأَمَّلَ الْفَاضِلُ اللَّبِيبُ هَذَا الْجَوَابَ. وَجَدَهُ شَافِيًا كَافِيًا فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَيَّامِ الْعَمَلُ فِيهَا أَحَبُّ إلَى اللَّهِ مِنْ أَيَّامِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ وَفِيهَا: يَوْمُ عَرَفَةَ وَيَوْمُ النَّحْرِ وَيَوْمُ التَّرْوِيَةِ. وَأَمَّا لَيَالِي عَشْرِ رَمَضَانَ فَهِيَ لَيَالِي الْإِحْيَاءِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحْيِيهَا كُلَّهَا وَفِيهَا لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ. فَمَنْ أَجَابَ بِغَيْرِ هَذَا التَّفْصِيلِ لَمْ يُمْكِنْهُ أَنْ يُدْلِيَ بِحُجَّةٍ صحيحةٍ(٢).

قال النووي رحمه الله:

صوم التسع من ذي الحجة مستحب استحباباً شديداً(٣).

قال الشوكاني رحمه الله:

يستحب صيام ست من شوال، وتسع من ذي الحجة .... وأما صيام تسع من ذي الحجة فلما ثبت عنه ﷺ من حديث حفصة عند أحمد والنسائي قالت: «**أربع لم يكن يدعهن رسول الله ﷺ صيام عاشوراء والعشر وثلاثة أيام من كل شه**»، وأخرجه أبو داود بلفظ «**كان يصوم تسع ذي الحجة ويوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر وأول أثنين من الشهر والخميس**»، وقد أخرج مسلم عن عائشة أنها قالت: «**مارأيت رسول الله ﷺ**

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٥/ ٢٨٧).

(٢) بدائع الفوائد (٣/ ١٦٢).

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (٨/ ٧١).

صائما في العشر قط» وفي رواية «**لم يصم قط**» وعدم رؤيتها وعلمها لا يستلزم العدم، وآكد التسع يوم عرفة، وقد ثبت في صحيح مسلم، وغيره من حديث أبي قتادة قال: قال رسول الله ﷺ: «**صوم يوم عرفة يكفر سنتين ماضية ومستقبلة وصوم يوم عاشوراء يكفر سنة ماضية**»(١).

قال ابن مفلح رحمه الله:

" ويستحب صوم عشر ذي الحجة، وآكده التاسع، وهو يوم عرفة، إجماعا"(٢).

المذهب المالكي:

وندب صوم باقي غالب عشر ذي الحجة أو سمي التسعة عشرة تسمية للجزء باسم كله(٣).

المذهب الشافعي:

ومن المسنون صوم شعبان، ومنه صوم الأيام التسعة من أول ذي الحجة، وجاءت في هذا كله أحاديث كثيرة(٤).

ويسن أيضا صوم الثمانية أيام قبل يوم عرفة، كما صرح به في الروضة، ولم يخصه بغير الحاج فيسن صومها للحاج وغيره(٥).

---

(١) الدراري المضية شرح الدرر البهية [٢ /١٧٨]، الروضة الندية شرح الدرر البهية [١ /٢٣٣].

(٢) الفروع (٣/١٠٨)، من كتب الحنابلة.

(٣) منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل. [٢ /١١٩].

(٤) المجموع شرح المهذب [٦ /٣٨٦].

(٥)مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج [١ /٤٤٦].

المذهب الحنبلي:

فصل: وأيام عشر ذي الحجة كلها شريفة مفضلة يضاعف العمل فيها، ويستحب الاجتهاد في العبادة، فيها لما روى ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما من أيام العمل الصالح فيهن أحب إلى الله من هذه الأيام العشر قالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله فقال رسول الله ﷺ: ولا الجهاد في سبيل الله إلا رجلا خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء**» وهو حديث حسن صحيح، وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : «**ما من أيام أحب إلى الله عز و جل أن يتعبد له فيها من عشر ذي الحجة يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر**» وهذا حديث غريب أخرجه الترمذي وروى أبو داود بإسناده عن بعض أزواج النبي ﷺ قالت: «**كان رسول الله ﷺ يصوم تسع ذي الحجة ويوم عاشوراء**»(١).

ويستحب صوم عشر ذي الحجة وآكده التاسع، وهو يوم عرفة إجماعاً(٢).

(و) يسن (صوم التسع من ذي الحجة)(٣).

المذهب الظاهري:

قال ابن حزم رحمه الله:

مسألة – ونستحب صيام أيام العشر من ذي الحجة قبل النحر، لما حدثنا حمام، نا ابن مفرج، نا ابن الأعرابي، نا الدبري، نا عبد الرزاق، عن سفيان الثوري، عن الاعمش، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال النبي ﷺ «**ما من أيام**

---

(١) المغني [٣ /١١٢].

(٢)الفروع وتصحيح الفروع [٣ /٨٠] ، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف [٣ /٣٤٥].

(٣)كشاف القناع عن متن الإقناع [٢ /٣٣٨].

أحب إلى الله فيهن العمل أو أفضل فيهن العمل من أيام العشر قيل: يارسول الله ولا الجهاد قال: ولا الجهاد الا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشئ»

قال أبو محمد: هو عشر ذي الحجة، والصوم عمل بر فصوم عرفة يدخل في هذا أيضاً(١).

المبحث الخامس: الوصايا العشر

وهذه وصايا عشر تفيد المسلم لاغتنام مثل هذه الفرص، فقد لا تعود ولا تُعوض.

١- الذكر:

شرعت العبادات من أجل ذكر الله:

فقال الله عز وجل عن الصلاة: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾(٢).

وقال عز وجل عن صلاة الجمعة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾(٣).

وشرعت الأضاحي من أجل ذكر الله.

قال تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾(٤).

قال تعالى: ﴿لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ فَلَا يُنَازِعُنَّكَ فِي الْأَمْرِ وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ إِنَّكَ لَعَلَى هُدًى مُسْتَقِيمٍ﴾(١).

---

(١)المحلى ٧٩٤ [٧/ ١٩]

(٢) [طه: ١٤].

(٣) [الجمعة: ٩].

(٤)[البقرة: ٢٠٠].

فيبدأ المسلم بالتكبير المقيد بالصلوات بعد فجر يوم عرفة لغير الحاج، وبعد ظهر يوم النحر للحاج، والغير المقيد يبدأ من غروب شمس آخر يوم من شهر ذي القعدة، وينتهي التكبير المقيد وغير المقيد في غروب شمس اليوم الثالث عشر من شهر ذي الحجة؛ وهو اليوم الثالث من أيام التشريق، (رابع أيام عيد الأضحى) عصراً. (٢)(٣)

قال تعالى: ﴿...وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ...﴾(٤).

وقد ثبت في الصحيح أن ابْنَ عُمَرَ، وَأَبُا هُرَيْرَةَ ﷺ: «يَخْرُجَانِ إِلَى السُّوقِ فِي أَيَّامِ العَشْرِ يُكَبِّرَانِ، وَيُكَبِّرُ النَّاسُ بِتَكْبِيرِهِمَا»(٥).

والذكر هو الذي نجى يونس عليه السلام من بطن الحوت؛ قال تعالى:

﴿فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ (١٤٣) لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾(٦).

﴿وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾(٧).

---

(١)[الحج: ٦٧].

(٢) إسناده صحيح؛ حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن الأسود، قال: كان عبد الله بن (مسعوديكبر من صلاة الفجر يوم عرفة إلى صلاة العصر من يوم النحر، يقول : الله أكبر الله أكبر الله أكبر) لا إله إلا الله ، والله أكبر الله أكبر ولله الحمد. أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٥٦٧٩)

(٣) قال ابن رجب رحمه الله في "فتح الباري له" (٩/ ٢٣).

أهل الموسم فإنهم يكبرون من صلاة الظهر يوم النحر؛ لأنهم قبل ذَلِكَ مشتغلون بالتلبية.

وحكاه عن سفيان بن عيينة، وقال: هوَ قول حسن.

(٤) [الحج: ٢٦ - ٢٨].

(٥) صحيح البخاري (٢/ ٢٠).

(٦) [الصافات: ١٤٥].

(٧) [الأنبياء: ٨٧].

الجهر بالتحميد، والتهليل، والتكبير في المساجد، والطرقات، والأسواق للرجال، وإخفائها للنساء(١).

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَا مِنْ أَيَّامٍ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ، وَلَا أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنَ الْعَمَلِ فِيهِنَّ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ، فَأَكْثِرُوا فِيهِنَّ مِنَ التَّهْلِيلِ، وَالتَّكْبِيرِ، وَالتَّحْمِيدِ**»(٢).

صيغة التكبير:

تحصل السنة بأي صيغة لقوله تعالى: ﴿**وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ**﴾(٣).

"اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ"(٤).

"اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ"(٥).

"اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا اللَّهُ، أَكْبَرُ كَبِيرًا اللَّهُ، أَكْبَرُ وَأَجَلُّ، اللَّهُ أَكْبَرُ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ"(٦)

---

(١)عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ**» أي في الصلاة، **متفق عليه**؛ البخاري(١٢٠٣)، ومسلم(٤٢٢).

(٢) **صحيح**، أخرجه أحمد(٥٤٤٦)، وابن أبي شيبة(١٣٩١٩)، وغيرهما، من طريق مجاهد، عن ابن عمر مرفوعاً.

(٣)[البقرة: ١٨٥].

(٤) **إسناده حسن (موقوف)**؛ أخرجه ابن أبي شيبة(٥٦٥٣) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي إِسْحَاقَ: كَيْفَ كَانَ يُكَبِّرُ عَلِيٌّ، وَعَبْدُ اللَّهِ؟ قَالَ: كَانَا يَقُولَانِ: «**اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ**».

(٥) **إسناده صحيح**؛ أخرجه ابن شيبة(٥٧٠٠)، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ ؛ أَنَّ الْحَسَنَ كَانَ يُكَبِّرُ : **اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ**.

(٦) **إسناده صحيح**؛ أخرجه ابن شيبة(٥٧٠١)، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكَّارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: **اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا اللَّهُ، أَكْبَرُ كَبِيرًا اللَّهُ، أَكْبَرُ وَأَجَلُّ، اللَّهُ أَكْبَرُ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ**.

اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلاً اللَّهُ أَكْبَرُ، وَلاَ نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّيْنَ، وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ صَدَقَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ(١).

والتكبير في هذا الزمان صار من السنن المهجورة، ولاسيما في أول العشر فلا تكاد تسمعه إلا من القليل، فينبغي الجهر به إحياء للسنة وتذكيراً للغافلين.

قال البخاري رحمه الله في صحيحه:

وَكَانَ عُمَرُ رضي الله عنه، «**يُكَبِّرُ فِي قُبَّتِهِ بِمِنًى فَيَسْمَعُهُ أَهْلُ المَسْجِدِ، فَيُكَبِّرُونَ وَيُكَبِّرُ أَهْلُ الأَسْوَاقِ حَتَّى تَرْتَجَّ مِنًى تَكْبِيرًا**» وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ «**يُكَبِّرُ بِمِنًى تِلْكَ الأَيَّامَ، وَخَلْفَ الصَّلَوَاتِ وَعَلَى فِرَاشِهِ وَفِي فُسْطَاطِهِ وَمَجْلِسِهِ، وَمَمْشَاهُ تِلْكَ الأَيَّامَ جَمِيعًا**» وَكَانَتْ مَيْمُونَةُ: «**تُكَبِّرُ يَوْمَ النَّحْرِ**» وَكُنَّ «**النِّسَاءُ يُكَبِّرْنَ خَلْفَ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، وَعُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ لَيَالِيَ التَّشْرِيقِ مَعَ الرِّجَالِ فِي المَسْجِدِ**»(٢).

---

(١) **قَالَ الشَّافِعِيُّ** رحمه الله: تعالى وَالتَّكْبِيرُ كَمَا كَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلاَةِ " اللَّهُ أَكْبَرُ " فَيَبْدَأُ الْإِمَامُ فَيَقُولُ: " اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ " حَتَّى يَقُولَهَا ثَلاَثًا، وَإِنْ زَادَ تَكْبِيرًا فَحَسَنٌ، وَإِنْ زَادَ فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلاً اللَّهُ أَكْبَرُ، وَلاَ نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّيْنَ، وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ صَدَقَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاَللَّهُ أَكْبَرُ " فَحَسَنٌ وَمَا زَادَ مَعَ هَذَا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ أَحْبَبْتُهُ، غَيْرَ أَنِّي أُحِبُّ أَنْ يَبْدَأَ بِثَلاَثِ تَكْبِيرَاتٍ نَسَقًا، وَإِنْ اقْتَصَرَ عَلَى وَاحِدَةٍ أَجْزَأَتْهُ، وَإِنْ بَدَأَ بِشَيْءٍ مِنْ الذِّكْرِ قَبْلَ التَّكْبِيرِ أَوْ لَمْ يَأْتِ بِالتَّكْبِيرِ فَلاَ كَفَّارَةَ عَلَيْهِ. [الأم للشافعي ت رفعت فوزي (٢/ ٥٢١)].

(٢) صحيح البخاري(٢/ ٢٠).

مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَنَحْنُ غَادِيَانِ مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَاتٍ عَنِ التَّلْبِيَةِ، كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: «**كَانَ يُلَبِّي المُلَبِّي، لاَ يُنْكَرُ عَلَيْهِ، وَيُكَبِّرُ المُكَبِّرُ، فَلاَ يُنْكَرُ عَلَيْهِ**»(١).

وروى المروزي، عن ميمون بن مهران، قال: أدركت الناس وإنهم ليكبرون في العشر، حتى كنت أشبهه بالأمواج من كثرتها، ويقول: إن الناس قد نقصوا في تركهم التكبير.

وهو مذهب أحمد، ونص على أنه يجهر به وهو مذهب أحمد، ونص على أنه يجهر به (٢).

٢- الصلاة:

يستحب التبكير إلى الفرائض، والمحافظة عليها.

قال تعالى: ﴿**حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ**﴾(٣).

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ العَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**الصَّلاَةُ عَلَى مِيقَاتِهَا**»، قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «**ثُمَّ بِرُّ الوَالِدَيْنِ**»، قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «**الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**» فَسَكَتُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوِ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي(٤).

ويستحب الجلوس في المصلى.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**المَلاَئِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ**»(٥).

---

(١) **متفق عليه**؛ البخاري(٩٧٠)، ومسلم(١٢٨٥).

(٢) فتح الباري لابن رجب (٩/ ٩).

(٣) [البقرة: ٢٣٨].

(٤) **متفق عليه**؛ البخاري(٢٧٨٢)، ومسلم(٨٥).

(٥) **متفق عليه**؛ البخاري(٤٤٥)، ومسلم(٦٥٩).

ويستحب انتظار الصلاة بعد الصلاة.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟**» قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «**إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ**»(١).

ويستحب الإكثار من النوافل.

فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا، فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ، كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ**»(٢).

وعن ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللهِ فَقَالَ: «**عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ لِلَّهِ، فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً، إِلَّا رَفَعَكَ اللهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةً**»(٣)، وهذا في كل وقت.

وغيرهم من الأعمال الصالحات، والقربات التي يضيق المقام لذكرها.

---

(١) صحيح مسلم(٢٥١).

(٢) أخرجه البخاري(٦٥٠٢)، دون الكتب التسعة، وفي سنده خالد بن مخلد، وقد تكلم فيه جماعة من أئمة الجرح والتعديل ، وقال الذهبي في "ميزان الاعتدال"(١/ ٦٤١) ((هذا حديث غريب جدا، ولولا هيبة الجامع الصحيح لعدوه في منكرات خالد بن مخلد، وذلك لغرابة لفظه)) وانظر فتح الباري لابن حجر(١١/٣٤١).

(٣) صحيح مسلم(٤٨٨).

٣- الصدقات:

فلا تنس الفقراء ولا الضعفاء، ولا المساكين، ولا الأرامل، وأن تعطيهم وتحسن إليهم، كما أعطاك الله وأحسن إليك.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ العِبَادُ فِيهِ، إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلاَنِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا، وَيَقُولُ الآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا**»(١).

والإنفاق يكون في الليل والنهار، وفي السر والعلن.

﴿**الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ**﴾ (٢).

وتدبر قول الله عز وجل في هذه الآية، وهو يضرب لك أضعاف أجرك وثوابك.

﴿**مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ**﴾ (٣).

٤- الصيام:

الصيام من أفضل الأعمال، لأن الله عز وجل تكفل بثوابها كما في الحديث القدسي:

فعن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " قَالَ اللَّهُ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ.. »(٤).

□

---

(١) **متفق عليه**؛ البخاري(١٤٤٢)، ومسلم(١٠١٠).

(٢)[البقرة: ٢٧٤].

(٣)[البقرة: ٢٦١].

(٤) **متفق عليه**؛ البخاري(١٩٠٤)، ومسلم(١١٥١).

صوم النبي ﷺ في هذه التسع:

ورد حديثان في الباب:

الأول: عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَصُمِ الْعَشْرَ**»(١).

والآخر: عَنْ هُنَيْدَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ امْرَأَتِهِ، عَنْ بَعْضِ، أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «**كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ تِسْعَ ذِي الْحِجَّةِ، وَيَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، أَوَّلَ اثْنَيْنِ مِنَ الشَّهْرِ وَالْخَمِيسَ**»(٢)، وعلى افتراض صحته كيف الجمع بينهما.

١- إثبات الصوم أولى من نفيه، لأن المثبت مقدم على النافي(٣).

٢- لم ترى النبي ﷺ صامهم أمامها كما جاء في رواية أخرى(٤).

٣- قال النووي رحمه الله: فقال العلماء هو متأول على أنها لم تره ولا يلزم منه تركه في نفس الأمر لأنه ﷺ كان يكون عندها في يوم من تسعة أيام، والباقي عند باقي أمهات المؤمنين رضي الله عنهن أو لعله ﷺ كان يصوم بعضه في بعض الأوقات وكله في

---

(١) صحيح مسلم (١٠-١١٧٦).

(٢) مضطرب سنداً ومتناً، أخرجه أبو داود(٢٤٣٧)،وأحمد(٢٢٣٣٤)، وغيرهما. وقد ضعفه الزيلعي في "نصب الراية"(٣/١٥٧) وغيره من أهل العلم. وإن كان بعض أهل العلم ضعّف الحديث فلا يمنع من الصيام لأنه من العمل الصالح الذي حث النبي ﷺ عليه

(٣) **قال البيهقي** رحمه الله: بعد ما ذكر حديث حفصة رضي الله عنها" وهذا الحديث أولى مع ما سبق ذكره من الحديث الذي روي عن عائشة أنها قالت: «**ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما في العشر قط**» لأن هذا مثبت فهو أولى من النافي "فضائل الأوقات للبيهقي" (ص٣٤٨).

(٤) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «**مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَائِمًا فِي الْعَشْرِ قَطُّ**» صحيح مسلم (٩- ١١٧٦).

بعضها ويتركه في بعضها لعارض سفر، أو مرض، أو غيرهما، وبهذا يجمع بين الأحاديث(١).

قال النووي رحمه الله:

قول عائشة (**ما رأيت رسول الله ﷺ صائما في العشر قط**) وفي رواية لم يصم العشر قال العلماء هذا الحديث مما يوهم كراهة صوم العشر، والمراد بالعشر هنا الأيام التسعة من أول ذي الحجة، قالوا: وهذا مما يتأول فليس في صوم هذه التسعة كراهة، بل هي مستحبة استحباباً شديداً لاسيما التاسع منها؛ وهو يوم عرفة، وقد سبقت الأحاديث في فضله وثبت في صحيح البخاري إن رسول الله ﷺ قال ما من أيام العمل الصالح فيها أفضل منه في هذه يعني العشر الأوائل من ذي الحجة فيتأول قولها لم يصم العشر أنه لم يصمه)(٢).

٥- أداء الحج والعمرة:

إن من أفضل ما يعمل في هذه العشر حج بيت الله الحرام، فمن وفقه الله تعالى لحج بيته، وقام بأداء نسكه على الوجه المطلوب فله نصيب من حديث النبي ﷺ.

فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«**العُمْرَةُ إِلَى العُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالحَجُّ المَبْرُورُ**(٣) **لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الجَنَّةُ**»(٤).

---

(١)المجموع للنووي (٦/٤١٤).

(٢)شرح النووي على مسلم (٨/ ٧١)

(٣) مبرور: أي مقبول وهو الذي لا يقع فيه ارتكاب ذنب.

(٤) **متفق عليه**؛ البخاري(١٧٧٣)، ومسلم(١٣٤٩).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ: أَيُّ العَمَلِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: «**إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ**». قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «**الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «**حَجٌّ مَبْرُورٌ**»(١).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ حَجَّ هَذَا البَيْتَ، فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ**»(٢) (٣)

٦- قراءة القرآن:

فاسترد في هذه الآيام المباركات بزيادة في وردك للقرآن، وإن لم يكن لك ورد فابدأ بقراءة القرآن وتدبره والعمل بأحكامه، ولا تهجره فالرسول اشتكى لربه للذين يهجروه.

قال تعالى: ﴿**وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا**﴾(٤).

فهناك بعض الناس يهجرون القرآن فلا تكن منهم، وكن ممن قال الله فيهم:

﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَنْ تَبُورَ (٢٩) لِيُوَفِّيَهُمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ (٣٠)**﴾(٥).

وقال عز وجل لنبيه ﷺ: ﴿**وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا**﴾(١).

---

(١) **متفق عليه**؛ البخاري(٢٦)، ومسلم(٤٨).

(٢) يرفث: أي من الرفث، ويطلق على الجماع، وعلى ذكر الجماع، وخاصة مع وجود النساء وعلى الفحش في القول.

يفسق من الفسوق: وهو الخروج عن حدود الشريعة من قول أو فعل.

كما ولدته: أي نقياً من الذنوب.

(٣) **متفق عليه**؛ البخاري(١٨١٩)، ومسلم(١٣٥٠).

(٤) [الفرقان: ٣٠].

(٥)[فاطر: ٢٩، ٣٠].

٧- الإيمان والعمل الصالح:

فالإيمان بالله، والعمل الصالح لهما أثر عظيم في زيادة الإيمان.

قال تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ وَأُتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٢٥)﴾(٢)

وقال: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُم فِي الأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾(٣).

وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾(٤).

وقال: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الأَرْضِ زِينَةً لَهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾(٥).

وقال: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ﴾(٦).

٨- صيام يوم عرفة:

فمن لم يستطع صيام التسع فأمامك فرصة ثمينة ألا وهي صيام يوم عرفة، فلو صمته حق الصيام، فلك تكفير سنة ماضية وسنة بعدها، ويتأكد صوم يوم عرفة، لما ثبت عنه ﷺ أنّه قال: «**أَحْتَسِبُ عَلَى اللهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ**»(٧).

---

(١)[المزمل: ٤].

(٢)[البقرة: ٢٥، ٢٦].

(٣) [النور: ٥٥].

(٤) [مريم: ٩٦].

(٥)[الكهف: ٧].

(٦) [الملك: ٢].

(٧) صحيح مسلم (٢/ ٨١٨).

لكن من كان في عرفة حاجاً فإنّه لا يستحب له الصوم، لأنّ النبي ﷺ وقف بعرفة مفطراً.

فعَنْ مَيْمُونَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النَّاسَ شَكُّوا فِي صِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ «**فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بِحِلاَبٍ(١) وَهُوَ وَاقِفٌ فِي المَوْقِفِ(٢) فَشَرِبَ مِنْهُ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ**»(٣).

٩- المواساة:

مواساة الأهل، والجيران، والأصحاب، والأصدقاء، وتعطف عليهم فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَةٍ لَهُ، قَالَ: فَجَعَلَ يَصْرِفُ بَصَرَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ، فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهْرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ، فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ**»، قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ(٤).

١٠- الأضحية:

ومن الأعمال الصالحة في هذا العشر، التقرب إلى الله تعالى بذبح الأضاحي، واستسمانها، واستحسانها، وبذل المال في سبيل الله تعالى، وهذا بخلاف الأضحية التي تكون بعد صلاة العيد.

---

(١) بحلاب: أي الإناء الذي يحلب فيه اللبن وقيل هو اللبن المحلوب.

(٢) الموقف: أي في عرفة.

(٣) **متفق عليه**؛ البخاري(١٩٨٩)، ومسلم(١١٢٤).

(٤) **صحيح** مسلم (١٧٢٨).

فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلاَةِ فَإِنَّمَا ذَبَحَ لِنَفْسِهِ، وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلاَةِ فَقَدْ تَمَّ نُسُكُهُ، وَأَصَابَ سُنَّةَ المسْلِمِينَ»(١).

عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: «**ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ(٢)، ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ، وَسَمَّى وَكَبَّرَ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا**»(٣) (٤).

ومن عزم على التضحية فلا يأخذ من شعره وأظفاره شيئاً حتى يضحي.

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ كَانَ لَهُ ذِبْحٌ يَذْبَحُهُ فَإِذَا أُهِلَّ هِلَالُ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعْرِهِ، وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا حَتَّى يُضَحِّيَ**»(٥).

وهذه الوصايا ليست على سبيل الحصر، وإنما على سبيل المثال، فهناك من الأعمال الصالحة التي لا يستغنى عنها العبد في حياته كبر الوالدين، والدعاء لهما، والمشي في الجنائز، وزيارة المريض، والقيام و... فالموفق من وفقه الله عز وجل.

□

---

(١) **صحيح** البخاري(٥٥٤٦).

(٢) (أملحين): قال ابن الأعرابي وغيره: "الأملح هو الأبيض الخالص البياض. وقال الأصمعي: هو الأبيض ويشوبه شيء من السواد".

(أقرنين): أي لكل واحد منهما قرنان حسنان

(٣) (صفاحهما) أي صفحة العنق وهي جانبه وإنما فعل هذا ليكون أثبت له وأمكن، لئلا تضطرب الذبيحة برأسها فتمنعه من إكمال الذبح أو تؤذيه.

(٤) **متفق عليه**؛ البخاري(٥٥٦٥)، ومسلم(١٩٦٦).

(٥) **صحيح** مسلم(١٩٧٧).

المبحث السادس:ماذا بعد العشر:

مواسم الطاعات عبارة عن مواسم لشحن الإنسان، فاجعل هذه العشر منطلق للعيش بلا عصيان، والموت على طاعة الرحمن.

فالمداومة على الذكر والأذكار، وعلى الصلاة والصدقات، والفرائض والنوافل، وتلاوة القرآن وتدبره، والصيام والقيام، وغيرهم، مما تفتح على الإنسان أبواب خير، ورحمات.

فكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا عمل عملا ثبته.

فعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَثْبَتَهُ، وَكَانَ إِذَا نَامَ مِنَ اللَّيْلِ، أَوْ مَرِضَ، صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً**»(١)

وأحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قلّ.

فعَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَاعْلَمُوا أَنْ لَنْ يُدْخِلَ أَحَدَكُمْ عَمَلُهُ الجَنَّةَ، وَأَنَّ أَحَبَّ الأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ**»(٢)

فاصنع لنفسك جدولاً ولتأسس حياتك وتغتنمها قبل مماتك.

وصلّ اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

---

(١) صحيح مسلم(٧٤٦).

(٢) متفق عليه؛ البخاري(٦٤٦٤)، ومسلم(٧٨٣).

فهرس

تقديم..... ٢

مقدمة..... ٣

فضل العشر الأوائل من ذي الحجة ٤

المبحث الأول: ماذا قبل العشر: ٤

١- ينبغي للمسلم عند أي عبادة أن يتحلى بالإخلاص:..... ٤
٢- التوبة النصوح إلى الله عز وجل. ٥
٣- أن تكون صاحب عزيمة، وهمة عالية. ٥
٤- أن تدعو الله أن يوفقك فيها. ٦
٥- الاستكثار من الأعمال الصالحة. ٦
٦- الإكثار من ذكر الله. ٧

المبحث الثاني: فضل العشر في القرآن:..... ٨

المبحث الثالث: فضلها من السنة:..... ١٠

فضل العمل في هذه العشر: ١٠
فضل يوم عرفة: ١١
فضل يوم النحر:..... ١٣
١- من أعظم الأيام عند الله تبارك وتعالى. ١٣
٢- فيه معظم أعمال الحج؛ من رمي جمرة العقبة، والنحر، والحلق أو التقصير، والطواف، والسعي. ١٣

المبحث الرابع: أقوال بعض أهل العلم في العشر:..... ١٥

المذهب المالكي:..... ١٧
المذهب الشافعي: ١٧
المذهب الحنبلي: ١٨
المذهب الظاهري:..... ١٨

المبحث الخامس: الوصايا العشر..... ١٩

١-- الذكر: ١٩
٢- الصلاة: ٢٣
٣- الصدقات: ٢٥
٤- الصيام: ٢٥
٥- أداء الحج والعمرة: ٢٧
٦- قراءة القرآن:..... ٢٨
٧- الإيمان والعمل الصالح: ٢٩
٨- صيام يوم عرفة: ٢٩

٩- المواساة: ٣٠
١٠- الأضحية: ٣٠
المبحث السادس:ماذا بعد العشر: ٣١
فهرس ٣١